

Distr.  
LIMITED

A/51/L.14/Rev.2  
11 November 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون  
البند ٢٥ من جدول الأعمال

### التعاون بين الأمم المتحدة والجامعة الكاريبيّة

الأرجنتين، إسبانيا، استونيا، إسرائيل، إكواتور، ألمانيا، أنتيغوا وبربودا،  
أوروغواي، أيرلندا، إيطاليا، باراغواي، باكستان، البرازيل، بربادوس،  
البرتغال، بلجيكا، بليز، بنغلاديش، بنما، بيرو، ترينيداد وتوباغو، جامايكا،  
الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر مارشال، الجمهورية الدومينيكية،  
جمهورية كوريا، الدانمرك، دومينيكا، رواندا، سانت فنسنت وجزر  
غرينادين، سانت كيتس ونيفيس، سانت لوسيا، سري لانكا، السودان،  
سورينام، السويد، سيشيل، شيلي، غامبيا، غرينادا، فرنسا، الفلبين،  
فنزويلا، فنلندا، فيجي، قبرص، كندا، كولومبيا، الكونغو، لوكسمبورغ، ليبريا،  
المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ناميبيا،  
النرويج، النمسا، نيبال، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هولندا، الولايات  
المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار منقح

### إن الجمعية العامة

إذ تشير إلى قراريها ٨/٤٦ المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ الذي منحت بموجبه الجامعة  
الكاريبية مركز المراقب؛ و ١٤١/٤٩ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

تلحظ مع الارتياح تقرير الأمين العام، عن التعاون بين الأمم المتحدة والجامعة الكاريبيّة<sup>(١)</sup>،

وإذ تشير إلى أن ميثاق الأمم المتحدة يتوصى وجود ترتيبات أو وكالات إقليمية تعالج من الأمور  
ما يكون مناسباً للعمل الإقليمي، والأنشطة الأخرى التي تتمشى مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،

# \* 9631431 \*

وإذ تأخذ في الاعتبار تقرير الأمين العام المؤرخ ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٢ والعنون "خطة للسلام"<sup>(٢)</sup>  
وتقريبه المؤرخ ٦ أيار/مايو ١٩٩٤ والعنون "خطة للتنمية"<sup>(٣)</sup> والمشاورات ذات الصلة الجارية في الأمم  
المتحدة والمنظمات الإقليمية بما في ذلك الأفرقة العاملة المختلفة بشأن هذين الموضوعين،

وإذ تحيط علما بالبلاغ الصادر عن الاجتماع الثاني والعشرين للجنة الدائمة للوزراء المسؤولين عن  
الشؤون الخارجية، المعقود في كينغستون في ١٣ و ١٤ أيار/مايو ١٩٩٦<sup>(٤)</sup> والبلاغ الختامي الصادر عن  
اجتماع المؤتمر السابع عشر لرؤساء حكومات الجماعة الكاريبيّة، المعقود في بربادوس في الفترة من  
٢ إلى ٧ تموز/ يوليه<sup>(٥)</sup>، الذي يحدد، في جملة أمور، مجالات التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبيّة  
ويشدد على أهمية تعزيز الدور الذي يمكن للجماعة أن تضطلع به في تنمية السلام والأمن داخل المنطقة  
الكاريبيّة، ويعرب عن التقدير للأمين العام للأمم المتحدة لتشجيعه هذا المستوى الرفيع من التعاون،

وإذ تشير إلى الطلب المقدم إلى الأمين العام للأمم المتحدة بأن يعمل، بالتشاور مع الأمين العام  
للجماعة الكاريبيّة، على تشجيع عقد اجتماعات بين ممثليهما بقصد إجراء مشاورات بشأن السياسات،  
والمشاريع، والتدابير والإجراءات التي يكون من شأنها أن تسهل وتوسيع نطاق التعاون والتنسيق بينهما،

وإذ ترحب بالمشاورات المشتركة بين الوكالات والتي تجري بين الجماعة الكاريبيّة والمؤسسات  
المتعلقة بها، ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية، ومنظمة الدول الأمريكية، والأمم المتحدة بشأن المؤتمر الأول  
المعني بالإدارة والتنمية في منطقة البحر الكاريبي،

وإذ تؤكد الحاجة إلى تقوية التعاون القائم بالفعل بين كيانات منظومة الأمم المتحدة والجماعة  
الكاريبيّة في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، فضلا عن الشؤون السياسية والإنسانية،

واقتناعا منها بالحاجة إلى تنسيق استغلال الموارد المتاحة من أجل تعزيز الأهداف المشتركة  
للمنظماتين،

.A/47/277-S/24111 (٢)

.A/48/935 (٣)

(٤) انظر الوثيقة A/51/299، الفقرة ٩.

(٥) A/51/295 المرفق.

١ - تحيط علما بـتقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والجامعة الكاريبية، فضلاً عن جهوده لتعزيز هذا التعاون:

٢ - تدعوا الأمين العام إلى مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة لتعزيز وتوسيع نطاق التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة والجامعة الكاريبية بغية زيادة قدرة المنظمتين على بلوغ أهدافهما:

٣ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجامعة الكاريبية، أو ممثليهما، أن يعقدا مشاورات بغرض توقيع اتفاق بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والجامعة الكاريبية:

٤ - تحيط علما بمجالات التعاون التي أقرها وزراء الخارجية في البلاغ الختامي الصادر عن الاجتماع الثاني والعشرين للجنة الدائمة للوزراء المسؤولين عن الشؤون الخارجية، وهي متابعة المؤتمرات العالمية؛ والنهوض بالنظام الإنساني الدولي الجديد؛ وقانون البحار؛ ومتابعة وتنفيذ برنامج العمل من أجل التنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية؛ ووضع برامج للحد من الفقر؛ وحفظ السلام؛ والتدريب الدبلوماسي؛ والإدارة والتنمية في منطقة البحر الكاريبي؛ وتعزيز قاعدة المعلومات للأمانة الإقليمية؛

٥ - تحيط علما بالدور الخاص الذي تضطلع به الدول الأعضاء في الجامعة الكاريبية فيما يتعلق باستعادة الديمقراطية في هايتي ومشاركتها في بعثة الأمم المتحدة في هايتي؛

٦ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يساعد، بالتعاون مع الأمين العام للجامعة الكاريبية، على تعزيز تنمية السلام والأمن في منطقة البحر الكاريبي؛

٧ - توصي بعقد الاجتماع العام الأول بين ممثلي الجامعة الكاريبية والمؤسسات المتصلة بها وممثلي منظومة الأمم المتحدة في ١٩٩٧ بغرض إجراء مشاورات بشأن المشاريع والتدابير والإجراءات التي من شأنها أن تسهل وتوسيع نطاق التعاون والتنسيق بين هاتين المنظمتين؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام للجامعة الكاريبية أو ممثليهما أن يشجعا المجتمعات المشتركة بين الوكالات، والمجتمعات القطاعية والاجتماعيات جهات التنسيق بشأن مجالات الأولوية أو المسائل التي يوجد اتفاق متبادل بشأنها؛

٩ - تحث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة على التعاون مع الأمين العام للأمم المتحدة والجامعة الكاريبية من أجل المبادرة بمشاورات وبرامج مع الجامعة الكاريبية والمؤسسات المتصلة بها واستمرار ذلك وزيادته تحقيقاً لأهدافها، وفي هذا الصدد ترحب بالعلاقة الخاصة بين الجامعة الكاريبية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

١٠ - طلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والخمسين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار:

١١ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والخمسين البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية".

-----